غيرها كما يشهد لذلك من مارس الاعمال هذا
كله في حال الاجازة اما في حال الرد فانه لا يضرب
لاحد باكثر من الثلث فتقول علي مذهب لصاحب
النصف ثلث ولصاحب الثلث ثلث ولصاحب الربع
ربع فالمقام اثنا عشر لزيد اربعة ولعمرو اربعة
ولبكر ثلاثة والمجموع احد عشر ثم تقول
اصل مسئلة الرد من ثلاثة فواحد علي احد
عشر ينابين فتضع من ثلاثة وثلاثين للموصي لهم
الثلث احد عشر علي ما قلناه وللابن اثنتان
وعشرون ولا تخفي الجامعة والله اعلم مسئلة
ترك ابنا واوصي لزيد بالثلث ولعمرو بالربع ولبكر
بالخمس واجاز الابن فالاجازة من ستين تخرج هذه
الكسور الثلاثة للمباينة ثلثها عشرون ولعمرو لزيد صح
ربعها خمسة عشر ولبكر خمسها اثنى عشر فمجموع
الوصايا سبعة واربعون وللابن الباقي ثلاثة
عشر فان ردها اي الابن رد امطلق فاضرب من مايه
واحد واربعين لان اصلها حينئذ ثلاثة فواحد
للوصايا علي تسعة واربعين بينها والباقي للابن
اثنان وحاصل ضرب التسعة والاربعين في
الثلاثة ما ذكر وان اجاز بعضها اي الوصايا
ورد بعضها صحت الجامعة لمسئلتي الاجازة
والرد من الفين وثمانماية وعشرين للموافقة بين
المسئلتين بالثلث وحاصل ضرب ثلث احديهما
في كامل الاخري ما ذكر وثلث كل واحدة حز سهم
الاخري

الاخري فحز سهم الاجازة تسعة واربعون وحز
سهم الرد عشرون مسئلة اوصي من ترك ابنا
واوصي لزيد بالثلث لربع ولعمرو بالخمس ولبكر
بالسدس فالاجازة المطلقة من ستين وهو المقام
الجامع للكسور الثلاثة لزيد خمسة عشر ولعمرو اثنا
عشر ولبكر عشرة والباقي وهو ثلاثة وعشرون
للابن والرد المطلق من مايه واحد عشر ضرب
سبعة وثلاثين مجموع سهام الوصايا في ثلاثة اصل
مسئلة الرد وان اجاز الابن بعضها اي الوصايا دون
بعض تضع الجامعة من الفين ومايتين وعشرين
من ضرب ثلث مسئلة الاجازة عشرين في مسئلة
الرد او ثلث مسئلة الرد سبعة وثلاثين في مسئلة
الاجازة وثلث كل واحدة هو حز سهم الاخري مسئلة
اوصي لزيد بالخمس ولعمرو بالسدس ولبكر بالسبع ه
فالاجازة المطلقة من مايتين وعشرة مخرج هذه
الكسور الثلاثة لزيد خمسة اثنان واربعون ولعمرو
سدسه خمسة وثلاثون ولبكر سبعة وثلاثون
ومجموع الوصايا مايتان وسبعة يبقى للابن مايه وثلاثة
والرد المطلق من ثلثمايه واحد وعشرين وهي
الحاصلة من ضرب مايه وسبعة مجموع الوصايا في ثلاثة
اصل مسئلة الرد والاجازة بعضها اي الوصايا دون
بعض تضع من اثنين وعشرين الفا واربعماية وسبعين
حاصل ضرب ثلث احديهما في كامل الاخري للموافقة
بينهما بالاثلاث وثلث كل واحدة هو حز سهم الاخري
ولما كان غرض المصر رحمه الله ان ينهي الكسور الي العشر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)